السادة الكرام:

يوجد شبه إجماع بأن الفضاء الإلكتروني قد غير على نحو كبير طبيعة الصراع الدولي. فالتطورات الهائلة في وسائل التكنولوجيا والاتصالات متاحة في يد كل من الدول والفاعلون من غير الدول بما في ذلك الجماعات الإرهابية والتي تعتبر أحياناً من الوسائل الجديدة للأسلحة الهجومية، تمكنهم من تنفيذ هجمات الإلكترونية أو سيبرانية لتحقيق أهدافهم والتي تتنوع ما بين تدمير أنظمة إلكترونية لمنشئات حيوية عسكرية أو مدنية. فقد أصبح من الممكن تعطيل أو إتلاف شبكات الدفاع العسكرية عن بعد، واختراق أو تعطيل أو تدمير شبكات القطاع الخاص، وتعطيل البنية التحتية للبلد، والتدخل في سلامة البيانات العسكرية الداخلية لبلد آخر، ومحاولة إرباك أو التشويش على معاملاتها المصرفية أو تحقيق أي عدد من الأهداف الأخرى بهدف تعطيل مفاصل الدولة.

ورغم ذلك فلم تصدر حتى الآن أية استجابة قانونية من قبل الأمم المتحدة وجهازها الرئيسي مجلس الأمن، أو محكمة العدل الدولية بشأن خطورة الهجمات الإلكترونية التي أصبحت واقع يومي يهدد السلم والأمن الدوليين.

لذلك ظهرت اجتهادات فقهية عديدة لمعالجة مسألة الهجمات الإلكترونية أبرزها ما يعرف بدليل تالين للقانون الدولي الذي يعطي الحق للدولة التي تتعرض لهجوم الكتروني شن حرب هجومية الكترونية مضادة على الدولة الأخرى، كما ذكر دليل "تالين" أنه يمكن استخدام القوة العسكرية الحقيقية في حالة تم شن هجوم الكتروني على دولة وأدى هذا الهجوم لخسائر بالأرواح البشرية.

فكما تعلمون التحديات التي تواجه الحرب السيبرانية تتمثل في صعوبة تطبيق مباديء القانون الدولي الإنساني، حيث يصعب تطبيق مبدأ التمييز ومبدأ التناسب والحيطة والحذر فبالتالي يصعب التمييز بين المقاتل والغير مقاتل وكذلك صعوبة تقييد الاثار الجانبية التي قد يتضرر منها المدنيين والاعيان المدنية بشكل كبير. الامر الذي يستوجب تطوير القانون الدولي الإنساني الحالي ووضع اتفاقيات جديدة تعالج هذه المسائل وأثارها.

العميد دكتور / حاتم حسين زايد الكاديكي

مدير مكتب حقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني بوزارة الدفاع الليبية